جامعة العربي بن مهيدي ام البواقي

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم الحقوق

سنة اولى ماستر قانون البيئة و التنمية المستدامة .

الاجابة النموذجية لامتحان السداسي الثاني في مقياس الاملاك الوطنية

الاسئلة .

السؤال الاول 5 نقاط

حدد معايير تمييز الأملاك الوطنية العامة و الاملاك الوطنية الخاصة ؟

اولا:معايير تمييز الاملاك الوطنية العامة عن الاملاك الوطنية الخاصة.

1- المعايير التقليدية لنظام الاملاك الوطنية.

- معيار عدم قابلية الأملاك للتملك الخاص

نص المشرع الجزائري على هذا المعيار في المادة 03 و المادة 12 من قانون الاملاك الوطنية رقم 30/90 المعدل و المتمم بالقانون رقم 01/12 بحيث اكد في مادته 12 "لا يمكن ان تكون الاملاك الوطنية العامة موضوع تملك خاص او موضوع حقوق تملكية..."

- معيار تخصيص المال العام للاستعمال العام الجماعي و المرفق العامة.

نصت المادة 12 من قانون الاملاك الوطنية " تتكون الاملاك الوطنية العمومية من الحقوق المنقولة و العقارية التي يستعملها الجميع والموضوعة تحت تصرف الجمهور المستعمل اما مباشرة او بواسطة مرفق عام ...".و كذا الاملاك التي تعتبر من قبيل الملكية العمومية بمفهوم المادة 17 من الدستور.

2-المعايير الحديثة لنظام الاملاك الوطنية.

تضمن القانون الجديد للأملاك الوطنية تغييرا في مفهوم الأملاك الوطنية من خلال العودة إلى الآراء والنظريات الحديثة في دومين الدولة أو الأملاك الوطنية والتمييز في إطارها بين الدومين العام والدومين الخاص، بالإضافة إلى تفصيله في إدارة وتسيير الأملاك الخاصة والعامة التابعة للدولة، وبيانه لكيفيات وإجراءات جردها من خلال

المراسيم التنفيذية ، وقد جسد القانون 90/30 ذلك من خلال إقراره بتقسيم الأملاك الوطنية إلى أملاك وطنية عامة وأملاك وطنية خاصة

هذا وقد وضعت المادة الثالثة من القانون 30/90 حد التفرقة بين الأملاك الوطنية العمومية والأملاك الوطنية الخاصة، فالأملاك الوطنية العمومية هي التي لا يمكن أن تكون محل ملكية خاصة بحكم طبيعتها أو غرضها، بينما تصنف الأملاك الوطنية الأخرى التي تؤدي وظيفة امتلاكية ومالية ضمن الأملاك الوطنية الخاصة، ومن ثمة المشرع الجزائري يضمن الحماية القانونية و الدستورية للأملاك الوطنية وفقا للمقتضيات التشريعية والتنظيمية.

السؤال الثاني 5 نقاط

حدد آثار تعيين الحدود في الاملاك البحرية؟

يترتب على عملية تعيين الحدود و التي تكون عن طريق قرار اداري الآثار الآتية:

- ادراج المساحات التي غطتها امواج البحر في اعلى مستوياتها ضمن الاملاك العمومية البحرية.

- ادراج الاراضي المكشوفة والتي كانت من قبل ضمن الاملاك العامة ضمن الاملاك الخاصة للدولة اذا اصبحت لا تغطيها الامواج في اعلى مستواها.

- يمكن للوالي خلال عملية ضبط الحدود ان يحجز شريطا لا يتجاوز 20 متر مربع ابتداء من الحد المسطر للأملاك العمومية ، و يخضع هذا الشريط عند القيام بالبناء او التغيير فوقه لإجراءات خاصة.

السؤال الثالث 5 نقاط

بين ضوابط تعيين الحدود في الاملاك الوطنية

يقصد بها مجموعة الاجراءات القانونية التي تتخذها الدولة و سلطاتها المختصة من اجل ادراج المال ضمن املاكها الوطنية ، فهو اجراء اداري يهدف الى تعيين الحد الفاصل بين الاملاك العمومية و ما يتاخمها من املاك خاصة وفقا للمواد 27 و 29 من قانون الاملاك الوطنية.
حيث عرفها المشرع الجزائري على انها " عملية تهدف الى معاينة السلطة المختصة لحدود الاملاك الوطنية العمومية الطبيعية " و يترتب على تعيين الحدود الآثار الآتية:
- عملية تعيين الحدود تكون في شكل قرار اداري تخضع منازعاته للقضـــاء الاداري.
- عملية تعيين الحدود لا تؤدي الى الاقرار بملكية الملاك المجاورين و ليس لها اثر الا بالنسبة للأملاك المدرجة ضمن الاملاك العمومية.
- عملية تعيين الحدود تعطي الحق في تقرير سلطة الملاءمة دون التعسف في حق الملاك المجاورين باستشارتهم و مراعاة حقوقهم المحتملة.

السؤال الرابع 5 نقاط

عرف الاملاك الوطنية مبينا طبيعتها ؟

هي مجموعة الاملاك التي ينحصر نظامها القانوني تحت سلطة و حيازة الدولة ، في ظل الاستراتيجيات والابعاد التي ترسمها الهيئات الادارية المالكة وفقا لما يحدده التشريع الخاص بالأملاك الوطنية و النصوص التشريعية و التنظيمية المكملة له.

- الاملاك الوطنية تابعة للدولة .
- الاملاك الوطنية تخضع لنظام قانوني يحدد ضوابطها و ابعاد استغلالها.
- الاملاك الوطنية هي املاك الوطنية لها نظام مزدوج بحيث تعبر عن نظام الدولة في ظل سياسة تحقيق المنفعة العامة و تكرسها الاملاك الوطنية العامة وتحقق الابعاد المالية التي تكرسها الاملاك الوطنية الخاصة .
- الاملاك الوطنية تعد شريان الدولة في تحقيق الاستراتيجيات السياسية ذات الطابع المالي للدولة
- تدخل الاملاك الوطنية في نظرية المال التي تعد محورا من محاور القانون الاداري ، لان الهيئات المشرفة على الاملاك هي هيئات ادارية ذات طابع عام طبقا للمادة 800 من قانون الاجراءات المدنية والادارية. ومن خلال الخصائص نستنتج طبيعتها القانونية فهي ذات طابع عام من خلال تكريس نظام الازدواج الذي يتميز بالصبغة الادارية بحيث تقسم هذه الاخيرة الى املاك وطنية عامة و املاك وطنية خاصة.